

# درس مغرب الجمعة 61/1/9341 هـ الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك

عبدالرحمن البراك

الحمد لله رب العالمين وصلى اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد. قال المصنف رحمه الله تعالى في تتمة كلامه في احكام اهل الذمة. وان تهود نصراني او عكسه لم يقر. الحمد لله وصلى الله - [00:00:00](#)  
ان تعود النصرانية. صار النصرانية يهوديا انتقل من الملة النصرانية الى ملة اليهود هود وان تهود نصراني او نعم هكذا. نعم. وعكسه بانصر. تنصر يهودي يعني اليهودي اختار ان يكون عن النصارى - [00:00:20](#)  
يقول المؤلف لم يقر والان معصوم الدم ذمي يعني يقر على دينه ومعصومه ومعصوم الدم كذلك يعني بناء على التزامه عطاء الجزية حتى يعطوا الجزية عن يد ولن يقبل منه - [00:00:52](#)  
لم يقر على من ما انتقل اليه ولا لم يقر الا بان اما ان يسلم هذا المطلب الاعلى هذا هو المطلب الاعلى او يرجع لنصرانيته او يهوديته. يرجع اللجنة المرتد عن الاسلام يطالب بان يرجع للاسلام او يقتل - [00:01:31](#)  
ومقتضى هذا الكلام انه لم يقر ولم يقبل منه الا الاسلام والرجوع. طيب. اذا لم نقبل منه ماذا يصنع به يقتل هذا هذا مقتضى هذا الكلام. مقتضاه انه لا نقره على انتقاله - [00:01:59](#)  
ولا نقبل منه الحل الا بان يسلم او يرجع للنصرانية. فان ابى ان يسلم وابى الرجوع لنصرانية او يهوديته فانه يقتل لانه عقدت له الذمة على دينه الذي يعتقده صحيحا - [00:02:26](#)  
وهو باطل واليهودي والنصراني كلاهما باطلا والمسألة خلافية وفيه ومن اهل العلم من يقول لا يقتل اما ان يعني يطالب بس بان يرجع الى دينه او انه يقر على ما انتقل اليه لان اليهودية والنصرانية كلاهما - [00:02:51](#)  
كلاهما لهما كلاهما له اصل صحيح له اصل صحيح الوثنيين اصحاب الاوثان ولهذا يفرق بين اهل الكتاب والمشركيين في الاحكام فلأهل الكتاب احكام تقبل منهم الجزية على قول الجمهور ولا تقبل من غيرهم - [00:03:31](#)  
وتباع تباع ذبائحهم. وتباع نسائهم فلهم احكام نعم لو انتقل يهودي الى ان كان الى انصار وثنيا لم يوقف او النصراني صار وثنيا اما يهودي صار نصراني نصراني يهودي ليس بين اليهود والنصارى فرق في الشريعة. ليس بينهما فرق في الاحكام - [00:04:07](#)  
كلاهما تؤخذ منه جزية وقد اعطى الجزية وعقدت له الذمة. كلاهما ممن تحل نسائهم وذبائحهم وطعام اهل الكتاب فهذا القول في الحقيقة يعني مقتضى النظر ومقتضى يعني الاحكام وانها متناسبة واحكامهم واحدة. اليهود والنصارى احكامهم - [00:04:41](#)  
واحدة وان كان اليهود شر من النصارى من جهة من جهة يعني غلظ الكفر انهم اكفر كفرا فهم المغضوب عليهم والنصارى هم الضالون لكن من حيث الاحكام في الشريعة فهي واحدة عن اليهود والنصارى - [00:05:23](#)  
والصحيح انها انه يقر على الدين الذي انتقل اليه. لانه من جنس الدين الذي خرج عنه. كلاهما باطل وكلاهما يقر المنتسب اليه يقر على دينه وكلاهما اخذت تؤخذ منه الجزية وكلاهما - [00:05:53](#)  
فاحكامهما واحدة نعم. وان تهود نصراني او عكسه لم يقر ولم يقبل منه الا الاسلام او دينه. او دين هذا هو مقررهما الصحيح انه يقر لانه كما تقدم لان اليهودي والنصرانية كلاهما يعني متماثلة في الاحكام وآ - [00:06:13](#)  
من جميع النواحي وان كان اليهودي شر من النصارى وهؤلاء المغضوب عليهم وهؤلاء الضالون لكن احكامهما واحدة الشريعة وهذه

المسألة مرتبطة باخذ الجزية واليهود والنصارى كلاهما تؤخذ منه الجزية بالاتفاق اليهود والنصارى تقبل منهم الجزية ويقرون على دينهم بالاتفاق باتفاق اهل العلم - [00:06:53](#)

لانه جاء ان في القرآن حتى يعطي الجزية انهم صاغرون فاذا اعطوها اقرؤا على دينهم فهذا اللي انتقل ما انتقم من دين صحيح الى دين باطل لا انتقل من باطل الى باطل مثله شوف الى باطل مثل - [00:07:21](#)

تماما. نعم. نعم. فصل فيما ينقض العهد يتقدم ان جمهور العلماء يذهبون الى ان الجزية لا تؤخذ الا من اليهود والنصارى الكتاب للاية الكريمة. وذهب اخرون ان الجزية تؤخذ من جميع امم الكفر - [00:07:47](#)

ولا سيما لحديث بريدة اذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى ثلاث اقسام ادعهم الى الاسلام فان جابوك فاقبل منهم فان ابوا فاسألهم الجزية فان اجابوك فاقبل منهم الجزية يعني. وكف عنهم. فان ابوا الاثنتين ابوا الخصلتين فاستعن - [00:08:20](#)

وقاتلهم دخل النبي عليه الصلاة والسلام الجزية من من اه مجوس هجر والمعنى والمعنى يقتضي ذلك يقتضي انه لا فرق من ناحية آخذ الجزية واقرارهم على ما هم عليه - [00:08:46](#)

وان كان اللي هو اهل الكتاب يقتربون عن سائل الطوائف من الوثنيين يختلفون عنهم في حكم نسائم وذبائحهم فلأهل الكتاب احكام تخصه نعم نعم وان ابى الذمي بذل الجزية او التزام حكم الاسلام او تعدى على مسلم بقتل او زنا او قطع طريق - [00:09:14](#)

او تجسس او تجسس لتجسس نسختين نسخة تجسس ونسخة تجسس او تجسس او ايواء جاسوس او ذكر الله او رسوله او كتابه بسوء انتقض عهده. دون نسائه واولاده وحل دمه وماله. اية نعم. وان ابى الذمي هذه آ - [00:09:53](#)

الجملة المذكورات كلها ينتقض بها العدل لانه قال واذا ابى الذمي بذل الجزع الى اخره. جاء بالشرط انتقض هذا هو جواب الشرط. انتقض عهده دون اهلي واولادي وحل دمه وماله - [00:10:22](#)

الامر الاول اذا ابى بدل الجزية يعني تعفرت تشيطن وقال ما انتقض لان اصل العهد مبني على التزامه ببذل الجزية قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر. ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون للدين الحق. من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية - [00:10:45](#)

عن يد وهم صالحون. فاذا اعطوها كف عنه. كما في حديث كما في حديث بريدة. اذا اعطوا الجزية كف عنهم واقرؤا ان كانوا في ارضهم وهم في ارضهم وان كانوا في بين المسلمين فكذلك - [00:11:16](#)

بالله يظلمون ولا يعتدى عليهم فهم معصوم. ما صوموا الدم والمال لا لا يعتدى عليهم لا في انفسهم ولا في اموالهم ولا في اعراضهم لان العهد يكفله. عهد الذمة عقد الذمة يضمن حقوقهم - [00:11:40](#)

نعم. نعم. فاذا ابى الذمي اصبر. نعم. نعم. وان ابا الذمي بذل الجزية. بذل بذل الجزية. هذي واحد او التزام حكم الاسلام او التزام حكم الاسلام تقدم يلتزم حكم الاسلام يعني ما تقتضي به الشريعة عليه من الوقوع - [00:12:11](#)

بان لا يعتدي على احد ولا يفعل ولا يسرق ولا يزني ولا يلتزم بمقتضى الشريعة بما تفرضه الشريعة عليه او التزام حكم الاسلام يعني ما تقدم ليس المراد انه يلتزم فعل الفرائض يصلي لا صلى ما صحيت ولا يصوم - [00:12:31](#)

لكن يلتزم يعني الطاعة وما تفرضه ما يوجبه عقد يلتزم به نعم او التزام ابى التزام حكم الاسلام. ثلاثة نعم. او تعدى على مسلم بقتل او زنا. اه هذا واضح - [00:13:05](#)

تعدى على موسم بقتل او زنا انتقض عهده يعني ما ننظر انه قصاصنا في قصاص آ ما فعله يوجب القصاص تجب فيه الدية؟ لا. انت قضى العهد واذا انتقض عهده حمده وماله كما في اخر الكلام - [00:13:30](#)

تعدى على مسلم بقتل او بزنا تعدى على مسلمة بزنا انتقض عهده حل دمه وماله تعدى على مسلم نعم بقتله او زنا. نعم. او قطع طريق او قطع طريق. ما ادري كانه - [00:13:58](#)

تجاوز السرقة سرقة لابد فيها بحث يمكن عندهم قطع الطريق يعني اصبح عصابة او منذ يعني سواء كان وحده انظم الى عصابة تعترض المسلمين في طرقات سواء في البلد او خارج البلد - [00:14:19](#)

فاذا تعدى بقتل او زنا او قطع طريق نعم. نعم. او تجسس او ايواء جاسوس اه او تجسس صار لي هو بيننا ويعيش بيننا ويخرج يدخل ولكنه عين للعدو يعني يبلغهم يرأسلهم ولا سيما في الوقت الان المراسلة يسيرة يكون عنده جهاز جهاز - [00:14:47](#) يرأسل به العدو ويبلغهم اخبار المسلمين فهذا هو الجاسوس والجاسوس حكمه القتل. فهو ينتقض عهده الجواب انه ينتقض عهد بتجسس. او ايواءه الجاسوس والذين اتخذوا مسجدا ضارا وكفرا وتفرقا بين المؤمنين وارصادا لمن حارب الله ورسوله من قبل - [00:15:20](#)

يكون عنده يعني كان يأوي اليه من يريد التجسس على المسلمين او تجسس نعم او ايواء تجسس نعم نعم او قطع تقول انت؟ ببوشك لا نعم. نعم. او قطع طريق او تجسس او ايواء جاسوس او ذكر الله او رسوله او كتابه بسوء. او ذكر الله - [00:16:06](#) او كتابه او رسوله او كتابه بسوء كذلك انتقض عهده. لان هذا من من مما توجب الشريعة يعني آا احترامه وان يدخل في في المسألة الالتزام حكم الاسلام. فمن حكم الاسلام عليه الا يذكر الله ولا رسوله. بسوء - [00:16:45](#) اذا اذا استهزأ بالرسول استهزأ بالقرآن تب الله وسب الرسول عليه الصلاة والسلام فانه ينتقد واحد. لاننا ما عقدنا عقدنا له العهد على احترام الاسلام واحترام اه اصول الاسلام احترام الرسول فلا يذكرون اسمه. احترام القرآن - [00:17:14](#) كذلك تعظيم الله بحيث لا يذكره بسوء او ذكر الله احد نعم. او ذكر الله. او ذكر الله او رسوله او كتابه بسوء انتقض عهده. نعم. دون نسائه واولاده وحل دمه وماله. دون نسائه - [00:17:53](#)

واهلي وين كان في الحقيقة يعني هم تبع. تبع له في عقد النمة. في العقد هم تبع له. ولكن عند انتقاض العقد لا وكأنه بالنسبة لهم استصحب عقد الذمة. ولم ولم يكن منهم نقض. فلا ينسحب هذه جناية - [00:18:18](#) فلن ينسحب حكم النقض على يعني وليهم وولي امرهم لا ينسحب حكم النقض على اهل والاولاد وانما الحكم يختص به فهو الذي ينتقض عهده ويحل دمه وماله نعم وش تعامل يعني كما ذكر عليه - [00:18:49](#) اذا بذلك مسألة تقدم ان فيها بحث وفيها يعني المهم انه يبذل الجزية يلتزم بذل الجزية. نعم. كتاب البيع حجمك الحاشية قال عبده الخطأ ما يجيب عجيب اجل حمده لا اله الا الله كلام الشيخ على هذه - [00:19:42](#) من البداية من وين تهودا. اللي قبله انتهينا منه مريانه. نعم. ها. اللي قبل وصل اللي قبله وقفنا على ما يلزمهم التمييز عن المسلمين يلزمهم اقرأوا يلزمهم عند الشيخ نعم قوله يلزمهم الظمير مفعول به يعود على اهل الذمة. قوله التمييز عن المسلمين. اي ان يكونوا متميزين عن المسلمين في - [00:20:22](#)

تمييز يعني فعل الانسان يعني ما يميزه والتمييز هو فعل الغير به فعل الغير به فنقول يلزمهم التمييز ونقول على ولي الامر ان يميزهم او ان يلزمهم بما يميزهم فرق بين تمييز وتمييز. نعم. نعم - [00:20:55](#) القول هو التمييز عن المسلمين اي ان يكونوا متميزين عن المسلمين في الحياة وفي الممات. اما في الممات فيلزم ان تكون قبورهم منفردة لا يقبرون مع مسلمين حتى لو كان صبيا ماتا وابواه كافران فانه لا يجوز ان يدفن في مقابر المسلمين بل يتميزون. والله عجيب - [00:21:32](#)

امر اهل العلم عجيب. سبحان الله العظيم لا اله الا الله لا اله الا عظيم هذي من من من جوانب عزة الاسلام وكرامة المسلم على الله كيف ضد الايمان من كفر؟ كيف يساوي بين من يؤمن بالله ورسوله - [00:21:52](#) اليوم الاخر ويعظم رب العالمين ومن ومن هو كافر بالله ورسوله لا يستويان يقول سبحانه وتعالى ام نجعل الذين امنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الارض؟ ام نجعل المتقين افنجعل المسلمين كالمجرمين - [00:22:27](#) والله لا يسوى بين المؤمنين والكفار يوم القيامة. من يجزي كل بما يليق به. وكذلك في الدنيا جعل لهم احكاما يتميز بها المؤمن من الكافر هؤلاء احكام ول هؤلاء احكام. نعم. نعم - [00:22:53](#)

وكذلك في الحياة يجب ان يتميزوا عن المسلمين في المظهر والملبس والمركب لان لا يغتر الناس بهم فمثلا في المظهر قالوا يحلقون وقدم رؤوسهم اي تكون لهم قصة للشعر يتميزون بها عن غيرهم من المسلمين. وفي الملبس يشدون اوساطهم - [00:23:18](#)

بالزنا حتى يعرف انهم من اهل الذمة؟ هذا هذا كان معمولا به في تاريخ المسلمين قبل ان يعني يتسلط الكفار ويحتلون بلاد

المسلمين. فقلت لكم يظهر ان منذ ايام الاستعمار هذا اللي في العصور المتأخرة - [00:23:38](#)

انتهت احكام عن ابن يعني من حيث الواقع ما في يعني كل الكفار اللي يعيشون بين المسلمين هؤلاء وعاهدون لم يبذلوا الجزية ولا

في عقل ذمة ولا شيء لكنهم معاهدون اقتضى يعني تأمينهم او ايمانهم اقتضى ان - [00:24:01](#)

ان يقرؤا على ما هم عليه. يأتون اه تجار ويأتون عمال ويأتون كما يقال خبراء ويأتون هؤلاء معاهدون ليسوا من ليسوا اهل

الذمة. فكل ذمي معاهد وليس كل معاهد ذمي - [00:24:26](#)

والان ما في ذمي نعم. نعم وفي الملبس يشدون اوساطهم بالزنا حتى يعرف انهم من اهل الذمة وكذلك يجعل لهم علامة عند دخول

الحمامات جلجل اي جرس صغير او طوق تطوق يذكر هذه الاشياء يظهر انه بناء على ما ذكره الفقهاء - [00:24:54](#)

نعم اي جرس صغير او طوق طوق به اعناقهم بشرط الا يكون فيه الصليب. لانهم يمنعون من اظهار الصليب اذ الان هم يجلبونه البنا

في في مصنوعاتهم ومنسوجاتهم وفي التهم التي - [00:25:17](#)

يرسلون بها ونستوردها من عندهم الله اكبر هو معبودهم وهو شعارهم. هو شعار النصارى لا اله الا الله المسلمين لما انهم ارادوا

يحاكون الكفار في مدري اسمها جمعية جمعية الصحة يعني - [00:25:39](#)

اولئك عندهم جمعية الصليب. الاحمر ونحن جعلنا بدلها جمعية ايش؟ الهلال الاحمر حصلت المشابهة من حيث الجملة وصلت الى

الصليب نسأل الله العافية نعم نعم اذ ان الصليب شعار دينهم فيمنعون من اظهاره. وكذلك ايضا في المراكب لا يركبون الخيل ابدًا. لان

الخيول هي مادة القتال والجهاد - [00:26:10](#)

حينما يركبون الابل والحمير. ولهذا قال ولهم ركوب غير خيل بغير سرج بايكاف. ايركبون على يركبون غير الخير كالحمير ولا

يسرجونها اي لا لا يجعلون عليها سرجا والسرج هو عبارة عن الرحلة - [00:26:49](#)

نعم قوله ولا يجوز تصديرهم في المجالس. اي لا يجوز ان يكونوا في صدر المجلس بل في اخره. هذا عند ابتداء الجلوس لا اشكال

فيه. اي اذا دخل جماعة من المسلمين ومعهم احد من اهل الذمة فانه لا يمكن ان يتقدم اهل الذمة حتى يكونوا في صدر المجلس. لان

صدر المجلس انما هو - [00:27:09](#)

في اشراف القوم اسيادهم وهم ليسوا من اهل الشرف والسيادة. لكن اذا كانوا في مجلس جالسين ثم دخل جماعة من المسلمين هل

يقامون من صدر المجلس الجواب نعم اذا كان المجلس عاما اما اذا كان المجلس بيتا لهم فهم في بيوتهم احرار. ايش؟ نعم -

[00:27:29](#)

نعم. لكن اذا كانوا في مجلس جالسين ثم دخل جماعة من المسلمين هل يقامون من صدر المجلس؟ الجواب نعم. يقامون الجواب نعم

اذا كان المجلس عاما اما اذا كان المجلس بيتا لهم فهم فيه بيتا لهم نعم - [00:27:49](#)

غير وارد يعني الكلام فيه بيت الله عم بيت لهم هذا غير وارد ولا يحتاج الى الاحتراز فيه لهم لهم الزيادة فيه لا اله الا الله كنت اظن

ان الشيخ يقول اذا كانوا يعني متقدمين وسبقوا للمجلس انهم لا يقامون - [00:28:09](#)

فرق بينهم يصدرون بين كونهم يوقمون من المجلس الذي سبقوا اليه وجلسوا فيه عنده اه كان المسألة مؤكدة حتى وان كانوا من

قبل جالسين في صدى المجلس فانهم كما يقام - [00:28:41](#)

يعني آآ يعني اوساط الناس اشراف ينبغي ان يعرفوا هذا من انفسهم يقومون بس احسن لهم نعم نعم. اما اذا كان المجلس بيتا لهم

فهم في بيوتهم احرار. وان كان عاما فانهم لا يصدرون في المجالس. لان الاسلام هو الذي له الشرف وهو الذي يعلو ولا يعلو عليه -

[00:29:07](#)

قوله ولا القيام لهم. اي اذا قبلوا فلا تقم لهم لان ذلك اكرام لهم. واذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا لقيتم اذا لقيتم في

طريق فاضطروهم الى اضيقه. فان القيام لهم ينافي ذلك. ينافي ذلك تمام المنافاة لانه اكرام لهم. اكرام ظاهر القيام - [00:29:31](#)

كان من اعظم انواع الاكرام نعم وعلم من قول المؤلف ولا القيام لهم انه يجوز القيام للمسلمين. فاذا دخل انسان ذو شرف وجاه فانه لا

بأس بالقيام لا بأس القيام له لكن هو نفسه لا يحب ولا يتمنى ان يقوم الناس له. انما اذا قاموا له فانه لا حرج عليهم. وكان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:29:51](#)

يكره ان يقام له فتركه الصحابة استجابة لرغبة النبي صلى الله عليه وسلم. ولكنه لا بأس ان يقوم الانسان لذي الشرف والجاه اكراما له وليعلم ان القيام اما القيام بتلقيه او القيام يعني اما القيام - [00:30:14](#)

ثم جلوس كما يفعل في بعض الاماكن يعني مجرد قيام وجلوس هذا لا شك لا معنى له الا لا معنى له تعظيم بالقيام. اما من يقوم في هذا الموضوع استشهد بقوله عليه الصلاة والسلام للانصار قوموا - [00:30:34](#)

الى سيدكم. وفرق بين القيام له والقيام اليه. القيام اليه في تلقي واكرام وتقديم. اما القيام له فقط قيام قعود كما يفعل بعض المجتمعات وفي بعض المناسبات اذا دخل الشريف او الكبير قاموا - [00:31:01](#)

لا للسلام عليه. لكن يظهر انه اذا كان اذا جاء الشخص واراد يسلم عليك فقامت عليه قمت اليه كانك قمت اليه. بدل انه يروح ينحني ليسلم عليك تقوم له وتسلم عليه - [00:31:31](#)

نعم نعم. وليعلم ان القيام ينقسم الى ثلاثة اقسام. جيد. قيام للشخص. قيام للشخص وقيام عليه. وقيام اليه حسن نعم. فالقيام له اي انه اذا دخل قمت اجلالا واكراما له. ثم ان شئت فقل اجلس في مكاني وان شئت جلست - [00:31:51](#)

والقيام اليه ان يتقدم الانسان الى القادم ويخطو خطوات وهذا جائز. قال النبي صلى الله عليه وسلم لما اقبل سعد بن معاذ رضي الله عنه للتحكيم قوموا الى سيدكم. فامر بالقيام اليه اكراما له. واما القيام على الشخص فانه لا يجوز. الا اذا كان في ذلك اغاظة للمشركين - [00:32:11](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان نقوم على غيرنا كما كما تقوم الاعاجم على ملوكها. بل في الصلاة بل في الصلاة لما صلى مجالسا وصلوا خلفه قياما امرهم ان يجلسوا. لان لا تظهر صورة المشابهة حتى في الصلاة. فان كان في ذلك اغاظة - [00:32:31](#)

المشركين فانه لا بأس به بل قد يكون محمودا ومأمورا به كما فعل المغيرة بن شعبه رضي الله عنه حين قام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقريش تراسلهم في صلح الحديبية فهذا لا شك انه محمود ليتبين لهؤلاء الكفار ان المسلمين يعظمون زعمائهم وعظمائهم اذا - [00:32:51](#)

القيام لاهل الذمة حرام. ولا يجوز ولو كان كبيرا بان كان وزيرا او كان رئيسا لكن اذا لم يكن من اهل الذمة وقدم الى بلد الاسلام فهل يقام له؟ لانه من ذوي الشرف والجاه في قومه ولان ذلك مما جرت به العادة بين الناس ورؤساء الدول او لا - [00:33:11](#)

قاموا له الجواب هذا محل نظر. وفرق بين هذه المسألة وبين مسألة اهل الذمة. لان اهل الذمة تحت ولايتنا. ونحن لنا الولاية عليهم فلا يمكن ان نكرمهم بالقيام لهم. قوله ولا بدائتهم بالسلام. اي لا يجوز ان نبدأهم بالسلام - [00:33:31](#)

اذا لقيناهم لا نقول السلام عليكم فان سلموا وجب الرد لقول الله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ولقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم فامرنا ان نرد عليهم اما البداء فلا - [00:33:51](#)

وهل يجوز ان نبدأهم بكيف وكيف اصبحت او كيف امسيت ذكر الاية فيك نظر لانه استشهد على جواز واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها. هاي الاشكال كثير من نعم. قوله ولا بداءتهم بالسلام اي لا يجوز ان نبدأهم - [00:34:11](#)

السلام. نعم. فاذا لقيناه لا نقول السلام عليكم. هم. فان سلموا وجب الرد لقول الله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها ردوها الاستدلال بالاية لا يصح الا على معنى مجرد الرد فقط. هم - [00:34:40](#)

اذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها هذي لا لا ترد في حق اهل الكتاب فلا نقول لهم وعليكم بل الرسول قصر الرد بقول القائل وعليكم اتق اذا قالوا السلام عليكم يقول - [00:35:02](#)

لان الحديث ورد في شأن اليهود لما كانوا يقولون اذا سلموا على المسلمين السلام عليكم السلام عليكم سم. سام الموت وفي هذا الشأن قصة عائشة مع اليهود لما جاءوا وقالوا السلام عليكم - [00:35:23](#)

الرسول قال وعليكم عليكم. السام واللعنة. غضبت رضي الله عنها الا تسمع ما يقولون قال الا سمعت ما قلت له قلت ما عليك. صح رد



عليه السلام عليكم قال وعليكم وعليكم السلام - [00:35:47](#)

نعم اذا حييتم بتحية فحييوا باحسن منها او ردوها. ولقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم فامرنا ان نرد عليه اما البداءة فلا. وهل يجوز ان نبدأهم بكيف اصبحت؟ وكيف امسييت وما اشبه ذلك؟ الجواب المذهب لا يجوز. لان النهي عن بدائتهم بالسلام - [00:36:11](#)

نعم لان النهي عن بدائتهم بالسلام لان لا نكرمهم بدليل قوله صلى الله عليه وسلم اذا لقيتهم في طريق فاضطروهم الى اضيق فاذا قلنا كيف اصبحت؟ وكيف امسييت؟ وكيف انت؟ وكيف حالك؟ فهذه نوع من الاكرام. وقال شيخ الاسلام يجوز ان نقول له كيف حالك - [00:36:33](#)

وكيف اصبحت وكيف انت؟ لان الرسول صلى الله عليه وسلم انما نهى عن بدائتهم بالسلام. والسلام يتضمن الاكرام والدعاء لانه اذا قلت السلام عليك فانت تدعو له. اما هذا فهو مجرد ترحيب وتحية. سؤال كيف حالك - [00:36:53](#)

وينبغي ان يقال اذا كانوا يفعلون بنا مثل ذلك فلنفعله بهم. او كان هذا لمصلحة كالتاليق لقلوبهم فلنفعله بهم. او كان ذلك خوفا من شر فلنفعله بهم. فاذا فاذا قدر مثلا انك في شركة مديرها كافر فانك لو دخلت عليه لتراجعه في شأن هذه الشركة - [00:37:14](#)

ولم تسلم عليه لكان في قلبه عليك شيء وربما يضررك. فاذا قلت كيف اصبحت كيف حالك؟ فهذا يزيل ما في قلبه من الضغينة وتسلم من شر ولا يدخل هذا في نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن مدائتهم بالسلام. واذا سلموا فيجب علينا ان نرد عليهم بدلالة القرآن والسنة. ولكن هل نرد - [00:37:36](#)

عليهم بقول وعليكم او نرد عليهم بمثل ما سلموا. الجواب نقول لا يخلو السلام الذي القوه اليها اما ان يكون صريحا بقولهم السلام عليكم او صريحا بقولهم السلام عليكم او غير صريح ولم يبينوا اللام ولم يحذفوها حذفًا واضحًا. فان صرحوا بقولهم السلام عليكم كما - [00:37:56](#)

يوجد الان في الكفار الذين عندنا يقولون السلام عليكم صراحة. لان السنتهم اعجمية فهم يتعلمون السلام تلقينا. فتجده يقول السلام عليكم بصراحة. وهنا لنا ان نرد عليهم ونقول عليكم السلام. ولنا ما عندهم هذي لغة يهودية - [00:38:16](#)

قديم اللي جايين يعاملوا الناس كأنهم يريدون ان يندمجوا مع الناس. السلام عليكم مثل ما يسلمون المسلم على السلام عليكم بخصوص سبحان الله كان في العمالة هؤلاء كأنهم يلقتون ويعلمون قبل مجيئهم - [00:38:36](#)

يسبقك بالتسليم. سلام عليكم. بل يقول يكون يكون جالسا فتمر فيقول السلام عليكم لاحظتوا هذا؟ موجود. نعم. نعم. ونقول عليكم السلام ولنا ان نقول وعليكم. وان صرحوا بقولهم السلام عليكم فاننا نقول - [00:39:01](#)

عليكم السلام او نقول وهو اولى وعليكم ودليل ذلك ان رجلا يهوديا مر بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليك يا محمد فقالت عائشة رضي الله عنها عليك السام واللعة. فنهاها الرسول صلى الله عليه وسلم وقال ان الله رفيق يحب الرفق. وقال اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم - [00:39:20](#)

وفي الصحيح انه قال ان اهل الكتاب يقولون السام عليكم. فاذا سلموا عليكم فقولوا وعليكم. وان كان وان كان محتملا فهنا يتعين ان نقول وعليكم لانه ان قال السلام فهو عليه. وان قال السام فهو عليه. نعم. مسألة هل يجوز ان - [00:39:40](#)

او نعزيهم او نعود مرضاهم او نشهد جنازتهم؟ الجواب ان التهنة بالاعیاد فهذه حرام بلا شك. وربما لا يسلم الانسان من لان تهنتهم باعياد الكفر رضا بها والرضا بالكفر كفر ومن ذلك تهنتهم بما يسمى بعيد الكريسماس او عيد الفصح او ما اشبه - [00:40:00](#)

يعني اعياد نوعين اعياد دينية لا شك انها حرام لان هذا معناه تهنتهم بالكفر او ما هو من شعائر اما الاعیاد اللي ما لها علاقة بالدين هذي محل نظر واجتهاد - [00:40:20](#)

عيد كذا وعيد كذا وعيد كذا. نعم. نعم. نعم. ومن ذلك الكلام نعم. ومن ذلك تهنتهم بما يسمى بعيد الكريسماس او عيد الفصح او ما اشبه ذلك. فهذه لا يجوز اطلاقا. حتى هذا ايش؟ نعم - [00:40:44](#)

فهذا لا يجوز اطلاقا. نعم. حتى وان كانوا يهنئون باعيادنا فاننا لا نهنتهم باعيادهم. والفرق ان نهنى ان تهنتهم ايانا باعياد تهنة بحق

وان تهنتنا اياهم باعيادهم تهنة باطل. فلا نقول اننا نعاملهم بالمثل اذا هنؤنا - [00:41:00](#)

اهدنا فاننا نهنتهم باعيادهم للفرق الذي سبق. واما تهنتهم بامور دنيوية كما لو ولد له مولود او وجد له مفقود هنأناه او بنى بيتا فهنأناه او ما اشبه ذلك فهذه ينظر. اذا كان في هذه في هذا مصلحة فلا بأس بذلك. وان لم يكن فيه مصلحة - [00:41:20](#)  
فانه نوع اكرام فلا يهنتون. ومن المصلحة ان يكون ذلك على وجه المكافأة مثل ان يكون من عاداتهم ان يهنتون بمثل ذلك فاننا نهنتهم.

واما تعزيتهم فلا فلا يجوز ان التهنة بمثل هذه الامور - [00:41:40](#)

ان الامر فيها واسع خصوصا اذا كان تربيته كبيرة هناك رابطة الشيخ ما دخل في هذا الجانب قد يكون بينك وبينه رابطة الجوار.

والجار له يعني حق وجالس القريب الجنب ويقسم الجيران ثلاثة. ومنهم الجار الكافر هذا له حق الجوار - [00:42:00](#)

يمكن يدخل في هذا تهنته بالامور الدنيوية يدخل في هذا كذلك عيادته يدخل فيها هذي الهدية له. الهدية فيها اي كرامة. من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره لم اعد شيئا. نعم. واما تهنتهم بامور دنيوية كما لو ولد له مولود او وجد له مفقود. فهنأناه او

بنى بيتا فهنأناه او ما - [00:42:35](#)

فذلك فهذه ينظر. اذا كان في هذا مصلحة فلا بأس بذلك. وان لم يكن فيه مصلحة فانه نوع اكرام فلا يهنتون. ومن المصلحة ان يكون ذلك على وجه المكافأة مثل ان يكون من عاداتهم ان يهنتون بمثل ذلك فاننا نهنتهم. واما تعزيتهم فلا يجوز ان نعزيهم. لان التعزية

تسلية - [00:43:05](#)

مصاب وجبر لمصيبته ونحن لا نود ان يسلموا من المصائب. بل نقول هل قل هل تربصون بنا الا احدى الحسينيين ونحن نترصد ان يصيبكم الله بعذاب من عنده او بايدينا. وهذا لا شك في اهل الحرب. لكن في اهل الذمة قال بعض اهل العلم تعزيتهم تجوز -

[00:43:25](#)

اهل الحرب اهل الحرب نريد ان نقطف رؤوسهم. اه كيف نهنته نعم نعم لكن في اهل الذمة قال بعض اهل العلم تعزيتهم تجوز

للمصلحة كمصلحة التأليف لقلوبهم او للمكافأة اذا فعلوا بنا ذلك - [00:43:45](#)

اننا نفعل بهم. واما عيادتهم فالصحيح جواز ذلك. لكن للمصلحة عمي عيادتهم. نعم. نعم. فالصحيح جواز ذلك لكن للمصلحة ايضا بان

يرجى اسلامه بعرض الاسلام عليه. كما زار النبي صلى الله عليه وسلم خادما له يهوديا. فعرض عليه الاسلام - [00:44:04](#)

فرد بصره الى ابيه كانه يشاوره فقال له ابوه اطع محمدا فاسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم يقول الحمد الحمد لله وهو يقول

الحمد لله الذي انقذه من النار. تخريج نعم اخرجه البخاري في الجناز باب اذا اسلم الصبي عن انس رضي الله عنه. الله - [00:44:24](#)

سبحان الله الله سبحان الله سبحان الله لا اله الا كذلك عيادة المريض اما اذا كان يعني فيها جانب الدعوة فلا فلا ريب ان يتوازن مع

كل احد وا عمي اذا كان - [00:44:44](#)

ليس فيها هذه المصلحة فاهم الاداء الحقوقي كان يكون قريب تعود لقرابته او جار تعوده لجواره ولا عيادة المريض الكافر من من

تأليفه على الاسلام واذا كان في مثل هذه الحال خصوصا اذا كان يعني - [00:45:19](#)

اه في حالة عصبية وقد يكون اذا دعي الانسان في هذا الظرف يمكن ان ان يكون سببا لهديته. كما جرى لذلك الصبي سبحان الله

حتى لم استشار ابويه قال له اطع محمدا. طيب انتما لماذا لا تطيعان - [00:45:50](#)

امر عجيب يعني يعلمان ان ما جاء به الرسول حق لكن يمنعهما التعصب لدينهما. لكن بالنسبة لهذا الصبي لما التفت لابويه اين رأيا ان

من ان اسلامهم من من مصلحة من اسباب نجاته كما - [00:46:16](#)

افضل النبي عليه الصلاة والسلام. نعم. نعم فاذا كان في عيادتهم مصلحة كالدعوة للاسلام فلا بأس. بل قد تكون مندوبة مستحبة لان

النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الاعمال بالنيات وانما - [00:46:43](#)

لكل امرئ ما نوى. قوله ويمنعون من احداث كنائس وبيع الله اكبر. من احداث كنائس هذه مهمة يمنعون من احداث الكنائس وبيعت

الكنائس المعروف انها للنصارى. والبيع لليهود وهي معابد معابد اليهود والنصارى - [00:46:57](#)

ويمنعون. نعم. يعني الاصل اننا فتحنا بلادهم وفيها كنائس. الكنائس التي فتحنا البلاد موجودة هذي لا نعلم لها لكن نمنعهم من ان

ينشئوا كنائس جديدة يمتنعون من احداث كنائس نعم. نعم. ويمتنعون من احداث كنائس وبيبة وبناء من هدم منها ولو ظلما. اه وما وكذلك يمتنعون - [00:47:23](#)

من بناء من هدم كأننا قرأنا هالمسألة دي. قرأنا لكم الشرح مثلا يمتنعون من بنائها من احداث كنائس وبيع واه وبناء من هدم انها تمنعه من هدمات ويريدون بناء مقتضى هذا اننا نمنعهم. قال ولو كان هدمها ظلما اعتدى عليها - [00:47:53](#)

بعض المسلمين فارادوا ان يقيموها. لكن المؤلف قال ولو ظلما فيه اشارة الى ان قول اخر وهو ان اذا هدمت ظلما لا يمتنعون من ايقافتها لان هدمها كان محرما قل - [00:48:20](#)

الاعتداء على اهل الذمة في شيء من حقوقهم ومن حقوقهم احترام كنائسهم عدم التعرض لها. فاذا اعتدى عليها بعض المسلمين وهدمها بغير حق. هدمها بغير حق وارادوا بناءها فاننا لا نمنعهم. والمؤلف يعني يعني المذهب - [00:48:44](#)

انهم يمتنعون. والقول الاخر انهم لا يمتنعون من اقامتها او من بنائها اذا هدمت ظلما. نعم نعم قوله يمتنعون الظمير ويعود على اهل الذمة الذين في بلادنا. فيمتنعون من الامور الاتية اولا احداث كنائس والكنائس جمع - [00:49:14](#)

وهي متعبد لهم سواء كانوا نصارى او يهودا. فيمتنعون من بناء الكنيسة لان هذا احداث شعائر كفرية في بلاد الاسلام الاحداث بيع يمتنعون من احداثها وهي متعبد لليهود. كما يمتنعون من احداث الكنائس. فان قال قائل اذا كانوا لا يمتنعوننا من احداث المساجد في - [00:49:34](#)

بلادهم فهل لنا ان نمنعهم من احداث الكنائس في بلادنا؟ الجواب نعم. وليس هذا من باب المكافأة او المماثلة. لان الكنائس دور دور الكفر والشرك والمساجد دور الايمان والاخلاص. فنحن اذا بنينا المسجد في ارض الله فقد بنيناه بحق. فالارض لله والمساجد لله - [00:49:54](#)

العبادة التي تقام فيها كلها اخلاص لله. واتباع لرسوله صلى الله عليه وسلم بخلاف الكنائس والبيع. ومن سفه بعض الناس انه يقول سيقول الشيخ هذه مشهورة على السنة بعض الناس. لماذا؟ لا نسمح لهم ان يبنوا كنائس. كما انهم يسمحون - [00:50:14](#)

في مقابل انهم يسمحون للمسلمين في بناء يسمعون لهم في بناء المساجد في ارضهم. هذه جهالة شبهة شيطانية وجهالة ناشئة من الجهل بالفرق. فرق بين الاسلام وكفر. هم يبنون دور الكفر - [00:50:34](#)

ونحن نجد دور الحق ودور الاسلام نعم معابد المسلمين نعم. ومن الشيخ نعم. ومن سبأ. نعم. ومن سفه بعض الناس انه يقول لماذا لا يمكنهم من بناء الكنائس في بلادنا - [00:50:54](#)

كما يمكنوننا من بناء المساجد في بلادهم. الجواب نقول هذا من السفه ليست المسألة من باب المكافأة. اذ ليست مسائل دنيوية فهي مسائل دينية فالكنائس بيوت الكفر والشرك. والمساجد بيوت الايمان والاخلاص. فبينهما فرق والارض لله فنحن اذا بنينا فاذا - [00:51:09](#)

بنينا مسجدا في اي مكان في الارض فقد بنينا بيوت الله في ارض الله بخلافهم. ثالثا بناء من هدم منها. اي لو كان هناك وهل هذا الكلام خاص بالجزيرة انهم لا يمكنون من بناء كنائس ولا بلا من هدم منها الى اخره. لا هذا عام ليس هذا الكلام - [00:51:29](#)

مختص بالجزيرة بل في جميع بلاد المسلمين التي للمسلمين فيها سلطان ولهم سلطة ولهم قدرة ولهم لا يسمحون للكفار ببناء معابدهم. نعم. نعم. ثالثا بناء من هدم منها. اي لو كان هناك كنائس موجودة قبل - [00:51:55](#)

حين البلاد واستيلاءنا عليها. وصار اهلها اهل ذمة بالنسبة لنا. لكن انهدمت هذه الكنائس فاننا نمنعهم من بنائها. لان البناء احداث فمنعهم منه. وقوله ولو ظلما اي ولو هدمت ظلما كما لو سطى عليها احد من المسلمين وهدمها فانها لا تقام مرة اخرى - [00:52:15](#)

وهذه اشارة خلاف اعني قوله ولو ظلما فان بعض اهل العلم قال اذا هدمت ظلما فلهم اعادة بنائها. ولو قيل انه يعيدها من هدى ويضمن ويعيدها نعم ولو قيل انه يعيدها من هدمها ويضمن لكان له وجه - [00:52:35](#)

ان هذا عدوان وظلم واهل الذمة يجب علينا منع الظلم عنهم. يعني لا يكلفون يعني يقال لا. اقيموها بكيفكم لا نعاقب هذا الظالم المتعدي نعاقبه فنكلمه يعني نحمله تكاليف اعادتها اعادة بنائها. اعادتها الى ما كانت عليه. نعم. نعم. فالصواب انه اذا هدمت ظلما فانها



وذلك لانها لم تنهدم بنفسها. فان هدموها هم وارادوا تجديدها فانهم يمنعون منه. رابعا فاذا هدموها نعم فان وارادوا تجديدها فانهم يمنعون منه العلة في التجديد هدموها يريدون ان يجعلونها حسان. يريدونها ان تكون احسن هدموها - 00:53:25

من اجل اه ان يبنوها بناء جديدا. وهذا زائد على القدر الذي سمح لهم به. نعم. نعم. رابعا قوله ومن تعلية على مسلم اي اذا كانوا في حي من الاحياء وارادوا ان يبنوا عمارات رفيعة تعلو بناء المسلمين فاننا نمنعهم. وظاهر كلام المؤلف انه لا فرق بين - 00:53:52

ان يكونوا مجاورين ملاصقين او غير ملاصقين وهو كذلك. حتى لو كان بينهم وبين المسلم شارع فانه لا يجوز ان يمكن من تعلية البنيان على المسلم. لما في ذلك من اذلال المسلم واحتمال الاذى له. لان العاري يستطيع ان يطلع على النازل ولا عكس. ونحن لا -

00:54:12

فناؤمن هؤلاء الكفار. فلذلك يمنعون من تعلية البنيان على المسلم. لا وفي في مظهر عزة. ورفعة هو الاصل انهم يلزمون بالصغار تحرية البناء يعني بين المسلمين في آآ يعني مظهر لمن هذا القصر؟ لمن هذه العمارة؟ فلان. هذا البيت لمن؟ لفلان المنشد - 00:54:32

الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله. اشهد ان لا اله الا الله. اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاة

حي على الصلاة حي على الفلاح - 00:55:02

حي على الفلاح الله اكبر الا الله لا اله الا الله. اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد على ابراهيم انك حميد مجيد اللهم وش عندك بعده تحديدا بعدها ومن اظهار خمر وخنزير هذا مناسب. اه للتنبيه القادم الجمعة القادمة - 00:55:47

والله اعلم علم الحاشية على قول المادة وان تهود النصرانيين تنصر يهوديا لم يقر لانهم كبراء الى دين الباطل. قد اقر بعضوانه اشبه قال في الحاشية فلا يقر على النصرانية. لان الاسلام دين الحق - 00:56:43

هو الدين الذي كان عليه دين حاله فلم يقبل منه غيره فلم يقبل منه هل توجيه توجيه للرأي وغيره لا نعلم فيه خلالها قرأنا فيه وذكر فيه عن احمد تراجع متعلقة باي شيء - 00:57:13

ذكروا فيه لا نعلم فيه خلافا هو انت هود نصراني الى اخره لعموم قوله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه رواه البخاري واصحاب السنن. من بدل دينه فاقتلوه. هذه لا تنصرف - 00:57:43

الاسلام بدل دينه مشاها كده يعني ذكر الدليل سبحانه الله ها عن الاسلام والتارك لدينه التارك لدينه اي دين التارك لدينه دين الاسلام يهودي نصراني تعود طلع من هذا الباب الى الباب الثاني - 00:58:10

ولا سيما ان احكامهم واحدة لا فرق وكلهم يقرون بالفزية وكلهم ذكروا فيها روايات عن من لم يحكم نعم هذا عالم خلاف. من يرى ان الجزية لا تؤخذ الا من اهل الكتاب يقول لا يقر. نعم. الى ان يرجع. نقول ارجع ارجع - 00:59:06

لديك الذي خرجت منه وصالحناك عليه وعقدنا لك الذمة عليه واما على قول جمهور الاخرين اللي يقولون ان القضية تؤخذ من الجميع يمكن عقد الذمة فالذي يظهر انه يقر الاسلام ودينه الذي هو عليه. فانه يهدد ويضرب ويحبس ولا يقتل - 00:59:35

لانه لم يخرج عن دينه. هذا رأيه هذا رأي اخر. انه لا يقتل. والقول الاخر انه يقتل نعم انه يقر على ما على الدين الذي انتقل اليه. ما دام راضيا باداء الجزية. خرج مني ما في فرق - 01:00:04

بين اليهودية والنصرانية نعم احسن الله اليكم. يقول السائل هل يأثم من من يستقدم غير المسلمين للعمل في بلادنا؟ لانه على قوله امهر واضبط في العمل ما ينبغي ما ينبغي استخدام الكفار وتكفيرهم بين المسلمين - 01:00:24

ولا لان هذا فيه شيء من كيف اظهر واضبط يعني يهوديته ونصرانيته او نيته جعلته افضل استقدم ابحت عن مسلم يكون اه عنده المطلب عجيب هذا معنى لعل بعضهم يستقلم الكافر يقولوا ان المسلم يصير عنده اوقات وله اوقات صلاة في الكف - 01:01:01

ويصوم يفوت يعني بعض الواجبات. نعم احسن الله اليكم يقول السائل هل مر على المسلمين زمن اخذ الكفار منهم الجزية؟ اي يحسب يحسب يعني ما هي باسم الجزية كذا. ياخذون منهم اموال - 01:01:34

في بعض الاحيان اذا تسلطوا يعني يفتي المسلمون انفسهم ببذل اموال لكف والعدو نعم احسن الله اليك اذا اضطر المسلمون الى بذل

اموال يدفعون بها عن حرمان المسلمين هذا جيد من الحكمة - 01:01:59

ومن الحكمة ولا تستباح حرمانهم وتسبى نسايتهم وذرائيتهم انا لله وانا اليه راجعون نعم احسن الله اليكم يقول السائل هل يمكن ان يقال انه في العصر الحاضر لا يمكنون من ركوب السيارات - 01:02:23

الفارضة اذا عقدنا لهم الذمة كان خير انهم هم اللي يركبون السيارات الفايحة. المعاهدين ما هم اهل ذمة فما تقدم نعم. احسن الله اليكم. يقول السائل بعض طلاب العلم في هذا الوقت اه تعصبوا اه - 01:02:42

المذهب ويقولون نحن مقلدة نتبع المذهب فجرهم هذا الى الانتقاص من بعض الفقهاء المعاصرين وانهم ليسوا وكلامهم ليس على وانهم ليسوا حنابلة. وكلامهم ليس على قواعد المذهب فما نصيحتكم الواجب على المسلم ان يتحرى الحق بدليله - 01:03:06

ويتحرم من ولا يتعصب لمذهب من المذاهب. ويصدق النية في ذلك هذا هو الطريق. ومن كان مجتهدا او مقلدا. وهو لا لا يحسن معرفة الدليل. ولا ليس عنده من يرجع اليه ممن يعني له فضل في معرفة الكتاب والسنة فالحمد لله. فاتقوا - 01:03:39

والله ما استطعتم نعم احسن الله اليكم يقول السائل متى يختار طالب العلم بين الاقوال وينظر فيها ميزان محدد نستطيع ان نقول اذا صار من يعني عنده تمكن من معرفة - 01:04:09

آآ النصوص ومعرفة مذاهب الناس وآآ اتاه الله من الفهم ما اه يدرك بالتطبيق تطبيق المسائل على ما موجب النصوص فهناك اه يختار لنفسه ويصير عنده قدر من الاجتهاد. قدر من الاجتهاد. ويمكن يستفيد ايضا من اه من اختيار - 01:04:35

بعض المعروفين آآ يعني بقوة الاجتهاد. الان كثير من آآ اهل العلم وطلبة العلم والمشايخ يستأنسون باختيارات شيخ الاسلام ابن تيمية يعني هذا اننا نقلده باطلاقه ويصبح كل كل ما يقوله شيخ الاسلام يصير هو لا ما يلزم ما يلزم - 01:05:05

لكن آآ نستأنس باجتهاده ورأيه نعم احسن الله اليكم يقول السائل هل الافضل قول اذكار الصباح والمساء بعد العصر او المغرب في المساء الامر واسع. قبل المغرب قبل المغرب وبعد المغرب - 01:05:30

نعم احسن الله اليكم. يقول السائل هل يجوز للراقي النفس على المريض في المسجد ايه يجوز احسن الله اليكم يقول السائل هل يجب علي القيام عندما يجتمع بعض الاصحاب علي وهم واقفون - 01:05:53

اياكم يعني لا بأس هم واقفون ويتكلمون معك فقامت يعني حتى نوع من الاكرام لهم بالقيام معهم هو هم قيام فقامت معهم لتتحدث معهم وانت قائم مثلهم. نعم احسن الله اليكم يقول السائل حديث من صلى لله في يوم ثنتي عشرة ركعة هل هي السنن الرواتب -

01:06:19

اي نعم اي نعم. يقول وان كانت هي فكيف والسنن الرواتب على المذهب عشر ركعات؟ هذا ما جاء في رواية يقول جاء في رواية انه عشم وجاء في رواية اخرى انها ثنتي عشرة ولا منافاة. فصلي انت الزائد. صلى الجميع - 01:06:48

اربعا قبل الظهر وركعتان بعدها عدوا كم؟ ست وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد العشاء كم وركعتان اثنتا عشرة ركعة نعم اه انتهى - 01:07:08